

وزارة الداخلية**قرار رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٣**

بشأن تخصيص السيارة رقم (٤٦٨٦٢) ملاكي الغريبة

المحكم بمصادرتها في القضية رقم ٢٤٠٠١ لسنة ٢٠٠٨ جنایات طنطا

لأعمال مكافحة المخدرات**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٦٠ لسنة ١٩٦٢ بشأن مكافحة المخدرات

وتنظيم استعمالها والاتجار فيها :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة :

قرر :

ماده ١ - تُخصص السيارة رقم (٤٦٨٦٢) ملاكي الغريبة ، المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ٢٤٠٠١ لسنة ٢٠٠٨ جنایات مركز طنطا للإدارة العامة لمكافحة المخدرات لاستخدامها في مكافحة تهريب المخدرات .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٣/١/٢٣

وزير الداخلية**محمد إبراهيم**